

كلمة الختام

عند بداية احتدام المعركة الأخيرة حول فوائد البنوك وما يلحق بها من شهادات الاستثمار وصناديق التوفير، أسر إلى بعض المشفقين المخلصين قائلًا: لا داعى لأن تخوض هذه المعركة، ودعها لغيرك.

قلت: وإذا نُصح غيرى بما نُصحت به أنا، فمن ذا يقول كلمة الحق، ويبلغ رسالة الله؟ ولماذا أرضى لغيرى ما لا أرضاه لنفسى؟

قال: أتدرى من تخاصم فى هذه المعركة؟

قلت: لا يهمنى أن أدرى من أخاصم، وليكن من يكون، كل ما أدريه هنا أن الله تعالى أخذ ميثاق الذين أوتوا العلم: ليبيننه للناس ولا يكتمونه، وخصوصا عند اللبس وإثارة الشبهات.

قال: إنك تخاصم الدولة بأجهزتها الإعلامية والأمنية الجبارة، وتخاصم البنوك الربوية ذات الإمكانيات الهائلة، ومن ورائها النظام الرأسمالى العالمى، وتخاصم طوائف الشيوعيين والعلمانيين والمنافقين، وكل القوى المعادية لعودة الإسلام إلى الحياة، والمتربصة بالصحة الإسلامية، والدعوة الإسلامية..

قلت: أدرك هذا جيدا، وهذا ما يزيدنى إيمانا بمبدئى،

وإصرارا على موقفى، ورجاء أن يكون لى شرف الالتحاق بالذين قال الله فيهم: ﴿الَّذِينَ يَلْعَنُونَ رَسُولَاتِ اللَّهِ وَيَخْشَوْنَهُ وَلَا يَخْشَوْنَ أَحَدًا إِلَّا اللَّهَ وَكَفَى بِاللَّهِ حَسِيبًا﴾ [الأحزاب: ٣٩].

قال: وإن حاولوا أن يشوهوا صورتك ويسلطوا عليك من ينهش لحمك، من أصحاب الأقلام المأجورة والأقلام المسعورة، والأقلام الحاقدة، والأقلام التى تزعم أنها مع التجدد والتحرر، وأنتك تمثل الجمود والتحجر، بل قد يتهمونك فى دينك الذى هو مصدر شرفك وفخرك... وقد... وقد..

قلت: ﴿إِنَّ اللَّهَ يُدَافِعُ عَنِ الَّذِينَ آمَنُوا﴾ وقد أودى رسل الله ورموا بأشنع التهم. ولكن العافية كانت لهم، نصرهم الله وأخزى عداهم، وقد عانيت فى حياتى كثيرا فى ظلم الظالمين، وطغيان الطاغين، فلم يمض زمن طويل، حتى أخذهم الله أخذ عزيز مقتدر، فذهبوا وبقينا.

وبعد أسابيع من بدء المعركة جئنى صاحبى يحمل صحيفة من الصحف اليسارية المعروفة تشتم كل من يعمل مع البنوك الإسلامية وأنا منهم، وتتهمهم بالارتزاق من ورائها!!

قلت: الآن قد أماطوا اللثام عما يريدون من وراء هذه الحملة، إن الضربة يراد توجيهها هذه المرة إلى البنوك الإسلامية، بعد شركات توظيف الأموال، التى أخذ فيها البرىء بالمسئء، إن صح أن كان هناك مسئء.

وأحب أن تعلم أن موقفى واضح من قضية الربا من قديم،
ومسجل فى كتابى (الحلال والحرام فى الإسلام) . . ولا زلت أذكر
موقفا حدث منذ نحو ثلاثين سنة بينى وبين عالم أزهري معروف
هو الشيخ عبدالرحيم فودة -رحمه الله- وقد كان رئيسا لتحرير
(مجلة الأزهر) قابلنى فى إدارة الأزهر، وقال: أهنتك على كتاب
(الحلال والحرام) -وكنت أهديته إليه فى طبعته الأولى- مرتين:
مرة على نهجك الجديد الفريد فى كتابة الفقه، ومرة أخرى: أنك
لم تجامل شيخ الأزهر الإمام الأكبر -الشيخ شلتوت- فى آرائه
حول التوفير وغيره.

قلت له: من كان يعبد الشيخ شلتوت فإن شلتوت سيموت،
ومن كان يعبد الله، فإن الله حى لا يموت. على أن الشيخ لم
يطالبنى ولم يطالب أحدا أن يقلده، كيف وهو يدعو إلى
الاجتهاد؟ ولو طالبنى بذلك لقلت بملء فى: لا، ثم لا . .

ثم قلت للشيخ عبدالرحيم رحمه الله: على كل حال إذا
خالفت شلتوت اليوم، فقد وافقت شلتوت الأمس، ورأى أن
منطق شلتوت القديم أقوى وأرسخ من منطق الجديد، وإن كان
من حق المجتهد أن يتغير رأيه، وتتغير فتواه، تبعا لتغير الزمان
والمكان والعرف والحال.

وكنت قد قرأت رأى الشيخ شلتوت القديم فى نظراته فى

تفسير سورة آل عمران، عندما كنت مكلفا - من قبل أستاذنا الدكتور محمد البهى، المدير العام للثقافة الإسلامية بالأزهر، - بالإشراف على نشر تراث الشيخ رحمه الله، أنا والأخ أحمد العسال، وقد سجلت هذا الرأى القوى فى كتابى (شريعة الإسلام صالحة للتطبيق فى كل زمان ومكان) ردا على الذين يحاولون (تبرير) الواقع، والذين اعتبر الشيخ محاولتهم هذه جرأة على الله، وقولا عليه بغير علم.

وليس أفضل من أن تختم هذه الكلمة بما ذكره الشيخ فى التفسير، فهو غاية فى القوة والوضوح، قال غفر الله له ورحمه رحمة واسعة:

«يرى بعض الناس أن الربا أصبح فى عصرنا الحاضر معاملة عامة، وأساسا من أسس الاقتصاد، فإن المصارف المالية والشركات المختلفة التى لا غنى للأمة عنها تعتمد عليه فى سائر معاملاتها، وليس من الرأى ولا من مصلحة الأمة أن نشير عليها بهدم ذلك كله، وأن تفرد من بين الأمم بمعاملة خالية من الربا، وأن تترك البيوت المالية الأجنبية تفسد من ثمرات هذا التعامل العالمى دوننا. وقد ارتبطت الدول والأمم بعضها ببعض، فلم يعد من الممكن أن تستقل أمة بنوع من المعاملة لا تعرفه غيرها. وإن أساليب الإصلاح والعمران لتستدعى رصد الأموال وتجميعها من الأفراد لتستغل فيما ينفع الأمة. وتستدعى فى كثير من الأحيان أن

تقترض الحكومات من غيرها أو من الشعوب أموالا تضمناها بسندات ذات ربح مقدر، فتمتص بذلك الأموال المدخرة المعطلة، وتحولها إلى منافع ومصالح ترقى بها الأمة وتسعد. يقولون هذا، ويرون أن تحريم الإسلام للربا عائق عن بلوغ الأمة شأن أهل المدينة الحديثة، فتمضى بها إلى الضعف المادى، فالضعف الأدبى، فالاستعمار.

ومن الناس من يقول: إن اقتراض المحتاج قدرا من المال بفائدة ربوية «قانونية» يمكنه من سد حاجته ويدراً عنه الإفلاس والضياع. فلا يعقل أن يكون هذا ضررا أو فسادا، وإنما هو نفع وصلاح، ونحن نجد من المعاملات التى أباحتها الشريعة الإسلامية ما يعتمد على دفع الأقل عاجلا للحصول على الأكثر أجلا كالسلم، فحيث أجاز الشرع معاملة السلم فليجز معاملة الربا، فإن المعنى واحد.

وهذا موضوع قد أثير كثيرا، وشغل الأفكار منذ أنشبت المدينة الحديثة أظفارها فى أعناق المسلمين، وعمل أهل التشكيك فى صلاحية الإسلام لكل زمان ومكان عملهم المشابر المتواصل فى الفتنة وزلزلة القلوب عن دين الله. والقضية فى الحقيقة ليست قضية الربا أو غيره من المعاملات المالية، وإنما هى قضية الشريعة الإسلامية كلها، وقد انصرف عنها أهلها، وتعلقوا بأهداب غيرها من قوانين الأمم الغالبة المسيطرة عليهم، ومن شأن المغلوب أن

يولع بتقليد الغالب، ويرى أكثر ما يفعله خيرا وصلاحا، ويزين له الشيطان أن نجاحه إنما يرجع إلى عدم تمسكه بما يتمسك به هو من القواعد والأصول، والآداب والتقاليد.

لو كان للإسلام اليوم دولة وقوة لكان تشريعه هو المتبع، وكان للأمم والشعوب من الوسائل الاقتصادية العملية ما يغنيهم عن الربا وغير الربا مما حرمه الإسلام. وإن للكسب لموارد طبيعية هي الأساس والفضرة كالزراعة والصناعة والتجارة والشركات المساهمة والتعاونية، ولا يستطيع أحد أن يقول: إن الشعوب لا تستطيع أن تقيم مدنيتهما على أساس التعاون أو التراحم، ومساعدة الفقير والمحتاج بإقراضه قرضا حسنا، على نظام يكفل لأصحاب الحقوق حقوقهم، ولا يؤدي إلى إثقال كواهل المدنيين، واستلاب أموالهم بالباطل.

ثم يقول:

«يبقى علينا أن ننتبه في هذا الشأن لأمر خطير: هو أن بعض الباحثين المولعين بتصحيح التصرفات الحديثة، وتخريجها على أساس فقهى إسلامى، ليعرفوا بالتجديد وعمق التفكير، يحاولون أن يجدوا تخريجا للمعاملات الربوية التي يقع التعامل بها في المصارف أو صناديق التوفير أو السندات الحكومية أو نحوها، ويلتمسون السبيل إلى ذلك، فمنهم من يزعم أن القرآن إنما حرم الربا الفاحش بدليل قوله: ﴿أَضْعَافًا مُّضَاعَفَةً﴾ فهذا قيد فى

التحريم لابد أن يكون له فائدة، وإلا كان الإتيان به عبثا، تعالى الله عن ذلك، وما فائدته في زعمهم إلا أن يؤخذ بمفهومه وهو إباحة ما لم يكن أضعافا مضاعفة من الربا!

وهذا قول باطل، فإن الله سبحانه وتعالى أتى بقوله: ﴿أَضْعَافًا مُّضَاعَفَةً﴾ توبيخا لهم على ما كانوا يفعلون، وإبرازا لفعالهم السيء. وتشهيرا به، قد جاء مثل هذا الأسلوب في قوله تعالى: ﴿وَلَا تُكْرَهُوا فَتَيَاتِكُمْ عَلَى الْبِغَاءِ إِنْ أَرَدْنَ تَحَصُّنًا لِّتَبْتَعُوا عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾ فليس الغرض أن يحرم عليهم إكراه الفتيات على البغاء في حالة إرادتهن التحصن، وأن يبيحه لهم إذا لم يردن التحصن، ولكنه يبشع ما يفعلونه ويشهر به، ويقول لهم: لقد بلغ بكم الأمر أنكم تكرهون فتياتكم على البغاء وهن يردن التحصن، وهذا أفظع ما يصل إليه مولى مع مولاته! فكذلك الأمر في آية الربا: يقول الله لهم: لقد بلغ بكم الأمر في استحلال أكل الربا أنكم تأكلونه أضعافا مضاعفة، فلا تفعلوا ذلك. وقد جاء النهي في غير هذه المواضع مطلقا صريحا. ووعده الله بحق الربا قل أو كثر، ولعن أكله ومؤكله وكاتبه وشاهديه، كما جاء في الآثار. وأذن من لم يدعه بحرب الله وحرب رسوله واعتبره من الظلم المقوت، وكل ذلك ذكر في الربا على الإطلاق دون تقييد بقليل أو كثير.

ومنهم من يميل إلى اعتباره ضرورة من الضرورات بالنسبة للأمة، ويقول: مادام صلاح الأمة في الناحية الاقتصادية متوقفا على أن يتعامل بالربا، وإلا اضطربت أحوالها بين الأمم، فقد دخلت بذلك في قاعدة «الضرورات تبيح المحظورات».

وهذا أيضا مغالطة؟ فقد بينا أن صلاح الأمة لا يتوقف على هذا التعامل، وأن الأمر فيه إنما هو وهم من الأوهام، وضعف أمام النظم التي يسير عليها الغالبون الأقوياء.

وخلاصة القول، أن كل محاولة يراد بها إباحة ما حرم الله، أو تبرير ارتكابه بأي نوع من أنواع التبرير، بدافع المجارة للأوضاع الحديثة أو الغربية، والانخلاع عن الشخصية الإسلامية، إنما هي جرأة على الله وقول عليه بغير علم، وضعف في الدين، وتزلزل في اليقين، وقد سمعنا من يدعو إلى البغاء العلني ويجيزه، ويطلب بالعودة إليه، ويرى أنه إنقاذ من شر أعظم يصيب الأمة: من انتشار البغاء السرى.

وبمثل هذا يتحلل المسلمون من أحكام دينهم حكما بعد حكم، حتى لا يبقى لديهم ما يحفظ شخصيتهم الإسلامية، نعوذ بالله من الخذلان، ونسأله العصمة من الفتن»^(١). أ . هـ.

(١) تفسير القرآن الكريم: العشرة الأجزاء الأولى لفضيلة الشيخ محمود شلتوت ص